

الاذكار المذكورة فيه كما تقدم ذكره **سئل** رضي الله عنه عن ما افاده الشهاب بن محمد رحمه الله في الفتاوى...
لغيره من استحباب الجمعة والمنافقين في عشا ليلة الجمعة على الجميع...
اجاب المحمود في نسخة المؤلف الكبرى المأخوذة في اقصار في عشا ليلة الجمعة على الجميع والمنافقين...
وافاد انه صحيح فقل صلى الله عليه وسلم وان التاج السبكي كان يدور عليه مائة بالجامع الا يرى وان ابا عثمان...
الصباوي من اجتناب كان لا يتركه سزا ولا حضرا وكذا كما اقتصر عليها في شرح العجايب ووقع في الجواب له مع عروضة...
متعددة ما اشار اليه السائل ولم تغفل على ما ذكره من الصواب وانه اعم **سئل** رضي الله عنه فاد الشهاب بن محمد...
الله في الفتاوى وعرضها ان المحقق في فتوى النازلة الايتان بقوت الصبح او يقتصر على الدعاء ويستقل الشا والي...
يعتق للنازلة وهل شرعية الفتوى للنازلة الغير اعلم بلخا او استفاضة وهل باق المنفرد في فتوى...
النازلة لا والفرع بالاراد او بالجمع وفي فتاوى الشيخ عبدالرحمن المكي رحمه الله ما هو معلوم **اجاب** ان باق...
يجمع الفتوى كما هو ظاهر العباد وصرح صنيع رحمه فان الماتن قرر نذب الفتوى في ثابته الصبح والفرع...
الوتر في جميع النسخ من رمضان واخره باق المكتوبات للنازلة ثم قال ونظف اللهم اهدني في كل ما فعلت...
شرعا ونظف ايمان الفتوى في الصبح وعين كالنازلة وفيه لکن عقبه فيها بالدعاء بما يناسبها اللهم اهدني...
الى الصواب وهو ايضا مقتضى عبارة التختة التي نقلها السائل فان اسم فتوى الصبح مقاسم للنازلة والنازلة...
نذب الايتان من قبل الدعاء برفع النازلة وهو ما اقتضاه صنيع العجايب المتقدم وشرح عليه شارحه في شرحه...
وعرض من صفا لرفع وكان الوجه في اليمن بلشوة عنه صلى الله عليه وسلم في الصبح والوتر مع ما في بعض النواظ...
من المناسبة لرفع النازلة وان لم يثبت بخصوصه عند صلى الله عليه وسلم في النازلة بل يظهر الاحاديث الواردة...
في فتوى النازلة ر بما اعتبره بالاقتضاء على الدعاء برفعها كما قال به بعضهم فهو ان اشار الى رده في الفتوى ورفق...
بظواهر الاحاديث المذكورة وجرى عليه الحافظ ابن حجر في كتابه بذكر الماعون والوجه ابن زياد في الفتاوى...
وقوله الى متى يقبض الخ الظاهر استمراره مدة بقائها قوله وهل شرعية الفتوى التي ظاهرها انها تنبؤ...
على حصول علم او ظن مستدل بالخبر ما اشار اليه السائل قوله وهل باق المنفرد في الجواب اياها الثانية...
بان تكون النازلة مختصة به وقتها فنقت للمخاطبة كالعامة هو اوضح انه يرد في الجمع واما الثانية فتعرف في الفتوى...
المشار اليها رحمه الله والمنفرد باق بلطف الواحد في الفاظ الفتوى المنهورة وهو اللهم اهدني الى الصواب ونظف...
في الفاظ العامة فيه كاللهم اكشف ما بينا وارفع عنا الغوايات انتهى وهو محتمل في افراد نفسه في الاول لا منفرد...
وقد اطلق الاصحاب رحمه الله تعالى انه ينفرد بالفاظ وان لم يفرح خصصه الامام جمع نفسه وان المولى...
كالبيان اذا تدعى بعضه سر الى الباقي ويحتمل ان يكون الدعاء برفع الخوا اللهم اكشف ما بينا وارفع عنهم بعض...
المتزول بهم نظرا الى الحقيقة ونظف الفتوى على ما تقدم ويحتمل ايضا ان يجمع في الفاظ الفتوى للفتوى ونظف...
الى ان فتوى في الحقيقة لهم وعلى احوالهم فهو وان كان منفرد عنهم بالنسبة لصورة الصلوة كغيرها...
لهم بالمشيئة الدعاء عليهم فيكون ما ذكره تشييد الاطلاق المتقدم وصنيعهم خرج مخرج الظاهر اعلم...
رضي الله عنهم بنسب الصلي اذا اراد القيام ان يعتمد على يد غيره المشيئة هل يصح عليه قول الحق عقيب الصلاة

الدعاء

زيادة

زيادة ركوع او سجود ماضه ومنه ان يضع الجالس اليه ان يحاذي وجهه ما امام ركبته ولو لم يحصل توركه او افترقه...
المنذور كما هو ظاهر ان المبط لا يقتصر للندوب والركن في راسه في فضل الحجة لانه ذلك لحسنه من ردة...
صار بمنزلة الضروري واستشكل جمع من العصرين فقالوا اما ان يكون بمحوت الشيخ صغيفاً اما ان يحضر بالامام...
نوب الاعتقاد بان لا يودي الى الاحتيا المذكور حجتان بعضهم دعيا اخذ بطلان صلوة الخ لانه ذلك ولو قيل...
الاقتناء المشا واليه وظهر للفقهاء تقرير الحليين ويزيد بان الاحتيا الاذن للاعتقاد وسيلة لسهة مقتضى قول الحق...
والصحيح في الحق **اجاب** اعلم ان هذا التفريق ذكره المشايخ المعتبرين فيهم في الاقضية على ترتيبين قطبا بقرينة...
بما تحتد الشيخ وطرحه في مسألة الاحتيا لان الجامع بينهما في قولنا كلامهما من اليبانة المقابلة للابغاض المتألفة...
الاحتيا للشيخ السويحري احداهم كان اذاهم بالقيام يكون قياما مشورا بنوع الخامس واخرى وفتح...
اطلاق الاصحاب بنسب التحول والاعتقاد لايها لا سيما الثاني لا كما ان يدل على الجامع ملازمة الاحتيا المذكور وسكوت...
الثاني مقتضى فهم عليه وفيما حديثا ما يقر به اعتقاده لما في الترتيبين للشيخ المتفقين هذه الترتيبات السويحري...
يشهد لهم تعليل لصل المسئلة المرفوع عليها قال في العزيز معللا لها لانه تلاعب بالصلوة والصلوة من نظام اركانها...
وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يطل صلوة بزيادة الركوع والسجود عددا وانما يطل بزيادة ركعة انتهى في نصف...
من نفسه عمل الخ في الصورين تصورا لعل العلة المذكورة اولاً ومن الحصول المقررة ان الحكم يدور مع العلة...
صجود او عدمه ما في القيام المتقدم المنسوب بالاحتيا من ابتكاره من اختصاصه في العوام مشهور بتوفيقه والى...
على قول ما يتعلق به فلو كانت هيبة معرفة عن بعض من يقتدى به لم تطل الدفاتر عن العوض لها وما اشار اليه...
السائل فقد توفيقه فيما يقرر في بقا عفيف الخلام السابق ان القول والاعتقاد من اليات وما التفتي الاول...
فن الايمان المتألفة المحتاجة الى الخبر بل ذهب الامام احمد رضي الله عنه بخصوصه الى الوجوب وان من تركه...
عند اطل صلوة فليقتنه لذلك كما تحت اطلقه وقد ذهب الى التفرقة بين مسئلة الشيخ وسئلة غيره من بعض...
المتأخرين من علماء اليمن مستندا الى الاحتيا واخذ بحقيقة النهوض وانه لا يتحقق الا به فلا يقال له ركوع يد...
وقد يتحقق في عدم تحقق النهوض بدونه نعم هو احد فرقه في فصله في اطلاق نصوص النهوض بل هو الفرد...
الغالب الواقع فيه اكثر الناس من جهة العالم المتقدمين مما يمارى على الحركة الطبيعية المألوفة والصورة الاخرى...
لا تعلق لا يتكف ويخرج عن مقتضى الصحيح كما تقدمت الاشارة اليه وفي بحث القيام من شرح المنهاج للحاج الوجيه...
رحمته وهل يطل صلوة من يصلي قاعدا كما احتيا في غير موضع الركوع المجدد كما هو القول ابن الركيل في نظر...
ان كان نجاهلا ولا يطل انتهى وظاهره اعتقاد ذلك للجاهل ولو لم يفرح مقتضى وعدم الاعتقاد برفع علقا ولا يتخلو...
عن تامل ومع ذلك فقلل الاقرب اخذ من التعليل المتقدم عن العزيز عدم الاضاح في مسألة التحول والسلم...
سئل رضي الله عنه هل الاضلل للامام ان يريم عيب السلام كما يخرج بحقون ام الاضلل له ان يسبح الشان...
عجابه للذكر والدعاء كما عليه جمع وهل يستغنى عن الادلة قوله استغفر الله يا ذا الجلال والكرام...
وهل يتحقق الى المصلي ان لا وهل استغنا الدبر الصبح صحح فقد نقله عن جمع واقره وهل يستغنى العوض المنوي

مدل
اشغنا